

Distr.: General
24 June 2020
Arabic
Original: English



لجنة المؤتمرات

الدورة الموضوعية لعام 2020

14-8 أيلول/سبتمبر 2020

جدول الأعمال وبرنامج العمل لعام 2020

وفقاً لمقرر الجمعية العامة 555/74 المؤرخ 15 أيار/مايو 2020، المعنون "تمديد العمل بإجراء اتخاذ القرارات في الجمعية العامة خلال جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)"، والذي قررت الجمعية بموجبه أنه يجوز لأجهزتها الفرعية أن تتخذ قرارات عن طريق إجراء الموافقة الصامتة، وافقت اللجنة على جدول الأعمال المؤقت المشروح للدورة التنظيمية للجنة المؤتمرات لعام 2020 في إطار إجراء الموافقة الصامتة الذي انتهى العمل به في 4 حزيران/يونيه 2020. وبناء عليه، يصدر في هذه الوثيقة جدول أعمال للدورة الموضوعية لكي توافق عليه اللجنة استناداً إلى جدول أعمال مؤقت مشروح اقترحتة الأمانة العامة (A/AC.172/2020/L.1).

وقررت اللجنة في جلستها 556 المعقودة في 9 أيلول/سبتمبر 2019 أن تُعقد الدورة الموضوعية لعام 2020 في الفترة من 8 إلى 14 أيلول/سبتمبر 2020. وفي إطار التحضير للدورة الموضوعية، ستعقد الأمانة العامة جلسة إحاطة في 2 أيلول/سبتمبر 2020. ويمكن وضع جدول زمني لتقديم إحاطات أخرى بناء على طلب الدول الأعضاء.

وستناقش جميع المسائل المتصلة بإدارة المؤتمرات والناشئة عن الولايات الواردة في قرارات الجمعية العامة بشأن خطة المؤتمرات في تقرير الأمين العام (A/75/89)، الذي سيصدر قبل موعد انعقاد الدورة الموضوعية. وتقدّم البيانات الإحصائية والبيانات الأخرى ذات الصلة باعتبارها معلومات تكميلية للتقرير.

جدول الأعمال

- 1 - افتتاح الدورة.
- 2 - تنظيم الأعمال.
- 3 - المناقشة العامة:

(أ) جدول المؤتمرات والاجتماعات؛



- (ب) استخدام موارد خدمات المؤتمرات؛
- (ج) تعزيز الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على الصعيد العالمي وتسخير التكنولوجيا وقياس نوعية خدمات المؤتمرات؛
- (د) المسائل المتعلقة بالوثائق والمنشورات؛
- (هـ) المسائل المتعلقة بخدمات اللغات.

4 - اعتماد التقرير والمواعيد المقترحة للدورتين التنظيمية والموضوعية لعام 2021.

الشروح

- 1 - افتتاح الدورة
- 2 - تنظيم الأعمال
- شجعت الجمعية العامة اللجنة، في الفقرة 20 من الجزء الثاني - ألف من قرارها 283/57، على إبقاء إجراءات مشاركة المراقبين في أعمالها قيد الاستعراض المستمر.

3 - المناقشة العامة

(أ) جدول المؤتمرات والاجتماعات

سُيعد مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة المنعقد لعام 2021 عملاً بأحكام الفقرات من 1 إلى 11 من الجزء الأول من قرار الجمعية العامة 252/74 المؤرخ 27 كانون الأول/ديسمبر 2019 بشأن خطة المؤتمرات.

وستعد الأمانة العامة قائمة بطلبات الخروج فيما بين الدورات عن جدول المؤتمرات والاجتماعات المقرر لعام 2020، مشفوعة بمعلومات عن أي إجراء تتخذه اللجنة.

وستقدم الأمانة العامة تقريراً عن الطلبات التي تتلقاها عملاً بأحكام الفقرة 15 من قرار الجمعية العامة 202/47 ألف والفقرة 7 من الجزء الأول من قرار الجمعية 243/40، لكي تبت فيها اللجنة.

الوثائق

مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة المنعقد لعام 2021 (A/AC.172/2020/L.2) (يصدر فيما بعد)

رسالة موجهة من رئيس لجنة المؤتمرات إلى رئيس الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة (A/75/___)

(ب) استخدام موارد خدمات المؤتمرات

ستقدم الأمانة العامة تقريراً عن المسألة عملاً بأحكام الفقرات من 12 إلى 34 من قرار الجمعية العامة 252/74.

الوثائق

ستتاح للجنة، كمعلومات تكميلية، البيانات الإحصائية والتحليلات المتعلقة بالاستخدام المعتزم والفعلي لخدمات الترجمة الشفوية المخصصة لجميع الهيئات المدرجة اجتماعاتها في الجدول في جميع مراكز العمل الأربعة.

(ج) تعزيز الإدارة المتكاملة لخدمات المؤتمرات على الصعيد العالمي وتسخير التكنولوجيا وقياس نوعية خدمات المؤتمرات

ستقدم الأمانة العامة تقريراً عن المسألة عملاً بأحكام الفقرات من 35 إلى 46 من قرار الجمعية العامة 252/74.

(د) المسائل المتعلقة بالوثائق والمنشورات

ستقدم الأمانة العامة تقريراً عن المسألة عملاً بأحكام الفقرات من 47 إلى 87 من قرار الجمعية العامة 252/74.

(هـ) المسائل المتعلقة بخدمات اللغات

ستقدم الأمانة العامة تقريراً عن المسألة عملاً بأحكام الفقرات من 88 إلى 122 من قرار الجمعية العامة 252/74.

4 - اعتماد التقرير والمواعيد المقترحة للدورتين التنظيمية والموضوعية لعام 2021

ستعتمد اللجنة مشروع تقريرها لعام 2020 ومشروع القرار المتعلق بخطة المؤتمرات لتوصي الجمعية العامة باعتمادها في دورتها الخامسة والسبعين. وستوافق اللجنة على المواعيد المقترحة لدورتها التنظيمية والموضوعية لعام 2021.